Adab Al-Rafidayn

https://ojs.uomosul.edu.iq/index.php/radab

Contributions of Scholars of the First Abbasid Era (132-247 AH /749-861 AD) in Charting the Course of Sustainable Economic Development

Muhammad Ali Ismail Weiss

Department of History / College of Basic Education/
University of Tal Afar/ TalAfar - Iraq

Article Information

Article History:
Received Nov 14، 2025
Revised Nov 20 ،2025
Accepted Nov 23، 2025
Available Online Feb. 1, 2026

Keywords:
Development،
Sustainable،
Abbasid،
Scholars،
Economist

Correspondence:
Muhammad Ali Ismail Weiss
Muhammad@uotelafer.edu.iq

Abstract

Scholars worked to establish the value of work and lawful earnings as a means of They contributed to the prosperity of the individual and society، and contributed themselves to practicing various economic activities such as agriculture، trade، industry and crafts، in addition to their participation in some financial and administrative functions related to the management of the treasury and tax. They also cared about correcting the economic behavior of society by warning against transactions Prohibited acts such as usury، fraud، and monopoly، and the emphasis on the necessity of adhering to Sharia controls in commercial and financial transactions which we can infer from the roles played by scholars in prohibiting currency fraud and counterfeiting.The study highlights that scholars represented a unique model that combined knowledge and work، worship and production، contributing to achieving a balance between individual and collective interests and protecting Islamic economic values from deviation. Hence، their contributions during the early Abbasid era constituted an important pillar in building the Islamic economy and maintaining social justice..

DOI: 10.33899/radab.2024.150935.2184، ©Authors، 2023، College of Arts، University of Mosul.
This is an open access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

"إسهامات علماء العصر العباسي الأول(132-247هـ/749-861م) في رسم مسار التنمية الاقتصادية المستدامة"

محمد علي اسماعيل ويس *

مستخلص:

عمل العلماء على ترسيخ قيمة العمل والكسب الحلال بوصفه أساسًا لرخاء الفرد والمجتمع، وساهموا بأنفسهم في ممارسة الانشطة الاقتصادية المتنوعة مثل الزراعة والتجارة والصناعة والحرف، فضلًا مشاركتهم في بعض الوظائف المالية والإدارية المرتبطة بإدارة بيت المال والخراج، كما اهتموا بتقويم السلوك الاقتصادي للمجتمع بالتحذير من المعاملات المحرمة كالربا والغش والاحتكار، والتأكيد على ضرورة الالتزام بالضوابط الشرعية في المعاملات التجارية والمالية وهو ما نستنتجه من الأدوار التي قام بها العلماء في النهي عن غش العملة وتزييفها.

*قسم التاريخ/ كلية التربية الاساسية / جامعة تلعفر / تلعفر - العراق

وتبرز الدراسة أن العلماء مثلوا أنموذجًا فريدًا يدمج بين العلم والعمل، والعبادة والإنتاج، وهو ما أسهم في تحقيق التوازن بين المصالح الفردية والجماعية، وحماية القيم الاقتصادية الإسلامية من الانحراف؛ ومن هنا فأن اسهاماتهم في العصر العباسي الاول شكلت ركيزة مهمة في بناء الاقتصاد الإسلامي وصيانة العدالة الاجتماعية.

الكلمات المفتاحية: التنمية، المستدامة، العباسي، العلماء، الاقتصادي.

المقدمة:

حين نتناول العلاقة الرابطة بين التاريخ والتنمية فإننا نؤصل لسياق منطقي لأية قضية إنسانية، وأن التنمية المنشودة في أي مجتمع لن تقوم إلا على أصل حضاري راسخ، وفهم تاريخي عميقإ إذ شهد العصر العباسي الاول(132-247هـ/ 749-861م) تبلور ملامح واضحة للحياة الاقتصادية والاجتماعية في العالم الإسلامي، وكان للعلماء دورًا بارزًا في هذا الجانب؛ إذ لم يقتصر نشاطهم على الجانب العلمي والديني فحسب، بل امتد إلى توجيه المجتمع في القضايا الاقتصادية وممارسة بعض الأنشطة التجارية والزراعية والحرفية، فقد جسد العلماء القيم الإسلامية التي تحث على العمل والكسب الحلال، وربطوا بين العلم والواقع المعيشي، فساهموا في ترسيخ أسس الاقتصاد الإسلامي القائم على التوازن بين الروح والمادة، والدنيا والاخرة. تكمن أهمية هذه الدراسة في إبراز دور العلماء الاقتصادي في العصر العباسي الاول(132-247هـ/749-861م)، وبيان إسهاماتهم في ضبط المعاملات المالية؛ مما يعكس وعيهم برسالتهم في خدمة الأمة وحماية مصالحها.

وعلى الرغم من أن تعاليم الإسلام دأبت على تحذير المسلم من الانغماس في الحياة الدنيا والإغراق في شهواتها وملذاتها، إلا أن ذلك لم يكن يعني أن يعيش المسلم على هامش الحياة؛ لأن الله قد أراد من المسلم قبل غيره من الناس عندما أستخلفه في الأرض عمارتها وفق المنهج الذي أعطاه، وبمقتضى ذلك الاستخلاف، قال تعالى: " إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً"(البقرة، جزء من الآية:30)، وقال عز وجل: "وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ..."(الانعام، جزء من الآية:165)؛ ولذلك فإن أبرز أهداف الاقتصاد الإسلامي، إعمار الأرض واستصلاحها على وفق المنهج الذي أراده الله.

وجاء اختيار موضوع البحث، لعدم وجود دراسة اكاديمية- بحسب علمنا- تناولت دور علماء العصر العباسي الأول(132-247هـ/ 749-861م) في رسم مسار التنمية الاقتصادية، واشتمل البحث على عدة فقرات: تناولت الفقرة أولًا: ماهية التنمية المستدامة ومفهومها من منظور إسلامي، وجاءت الفقرة ثانيًا: لتبين أن العمل أساس التنمية المستدامة في التاريخ الإسلامي، وخصصت الفقرة ثالثًا: لبيان مساهمة العلماء في النشاط الاقتصادي لتحقيق التنمية المستدامة، في حين تناولت الفقرة رابعًا: دور العلماء في تحقيق التنمية المستدامة بالنشاط المالي، وأما الفقرة خامسا: فجاءت لتبين تحذير العلماء من التعاملات المالية المحرمة لحماية استدامة المجتمع، وأخيرًا تناولت الفقرة سادسا: إجراءات العلماء لحماية العملة ضمانًا لاستقرار الأمة.

أهداف الدراسة:

يهدف البحث إلى دراسة الدور الاقتصادي الذي اضطلع به العلماء في العصر العباسي الأول(132-247هـ/ 749-861م) في رسم مسار التنمية الاقتصادية المستدامة، وهو دور يعكس تفاعلهم الايجابي مع واقع مجتمعهم وعدم انعزالهم عن قضاياه الحيوية، فضلًا عن تسليط الضوء على بيان الأسس الفكرية والقيمية التي اعتمدها العلماء في تحقيق التنمية برؤيتهم للعلم والعمل والعمران والعدالة الاجتماعية، وإبراز التكامل بين الفكر الديني والعلمي في توجيه التنمية بما ينسجم مع مبادئ الشريعة الإسلامية وقيمها في الاعتدال والوسطية والعدل، واستخلاص الدروس والعبر من التجربة العباسية للاستفادة منها في بناء نماذج تنموية معاصرة تراعي الخصوصية الحضارية للمجتمع العربي والإسلامي، والمساهمة في إثراء الدراسات التاريخية والتنموية من خلال الربط بين التراث العلمي الإسلامي ومفاهيم التنمية المستدامة الحديثة.

الأسئلة البحثية: تسعى الدراسة للإجابة عن الأسئلة الآتية:

1. كيف أسهمت هذه الإسهامات في بناء مجتمع مزدهر ومستقر خلال العصر العباسي؟
2. ما أوجه العلاقة بين الفكر العلمي العباسي ومبادئ التنمية المستدامة المعاصرة؟
3. كيف يمكن الاستفادة من تجربة العلماء العباسيين في تطوير رؤى تنموية حديثة تراعي القيم الإسلامية؟

اولًا: ماهية التنمية:

أصبحت التنمية شعارًا شائعًا في الخطاب التنموي المعاصر، ومع ذلك ورغم شيوعها، لا يزال المفهوم غامضًا، إذ يتساءل الكثيرون عن معناها وتاريخها، وما تنطوي عليه من آثار وتأثيرات على نظرية التنمية وممارساتها.

مفهوم التنمية المستدامة:

التنمية المستدامة كلمة رائجة في خطاب التنمية، وارتبطت بتعريفات ومعان وتفسيرات مختلفة، واذا ما أخذت حرفيا فان التعريف الاكثر شيوعا هو أن التنمية المستدامة هي التنمية التي تلبي احتياجات الجيل الحالي دون المساس بقدرة الاجيال القادمة، وهو مصطلح

يدل على تحسين نوعية الحياة باستغلال الموارد المتاحة وفق ما اراد شرع الله، وهي عملية معقدة أو مركبة لتنوع مجالاتها التي لا يمكن فصلها عن بعضها البعض، فهي تسعى لتقليص مستوى الفقر ورفع مستوى المعيشة مع الاستمرار في النمو السكاني، وتقليل الهجرة إلى المدن والاستخدام الامثل للماء والأرض لزيادة الانتاج العالمي من الغذاء، بمعنى أن التنمية المستدامة تشمل جميع جوانب الانسان وحاجاته الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والبيئية.[1]

التنمية المستدامة من منظور إسلامي:

التنمية المستدامة في التصور الإسلامي هي عملية شاملة وهادفة، تحركها وتديرها آليات منضبطة تنسق بين خطواتها، وترسم مراحلها وتنظم مؤسساتها وتوجه سيرها، تنبثق هذه العملية من وعي المجتمع بضرورتها، وتبني قضيتها وتفاعله مع متطلباتها، وهي ترمي في مجملها للخروج بهذا المجتمع من دوائر التخلف والفقر إلى الرفاه المادي والتوازن الاجتماعي والاستقرار النفسي من دون استحقاقات محددة وتواريخ معينة لجني ثمارها؛ فهي عملية طويلة المدى حضارية الابعاد، المطلوب فيها العمل على انجاحها بعزيمة وارادة تتجاوز الجني المباشر للثمار، وهذا لن يأتي إلا بفهم عميق لمقاصدها ومغازيها ومتطلباتها المادية والمعنوية، فهي ضرورية لبقاء الأمم واستغلالهم ورقيهم في سلم الحضارة، وتدرك هذه الضرورة إما بالمصلحة المادية أو المنطق المادي أو بقاعدة عقائدية موجودة مسبقًا.[2]

ثانيًا: العمل أساس التنمية المستدامة في التاريخ الإسلامي :

دأب العلماء في العصر العباسي الأول على إبراز قيمة العمل والكسب بالنسبة لرخاء الأمة، ولتلبية حاجات ومتطلبات الفرد التي لا غنى له عنها مهما بلغت درجة تقواه وورعه وزهده وعزوفه عن الدنيا واتجاهه إلى الآخرة، وبينوا أن إهمال هذه الحاجات والمطالب قد يُخل بالتوازن في حياة المسلم القائمة أصلا على الموازنة بين الروح والمادة، الآخرة والدنيا، بين سمو الروح وحاجات الجسد، وإن إغفالها وإهمالها قد يؤدي إلى تلبيتها بطرائق غير مشروعة، فيعرض ذلك حياة الفرد والمجتمع للاختلال والخطر.

وإذا كان العلماء قد بينوا حاجات الإنسان وضرورة تلبيتها لاستمراره في الحياة، ولتطور المجتمع فإنهم شددوا على تلبية هذه الحاجات والمطالب للعلماء، بوصفهم الضابط الذي يعيد التوازن المختل إلى حياة المجتمع، ولأنهم المعيار والقدوة التي يقيس الناس عليها سلوكهم وتنضبط بها حياتهم، ولأن الكتاب والسنة قد حثا على العمل والكسب، سواء أكان للعلماء أم للناس كافة، في حشد من الآيات والأحاديث النبوية، قال تعالى: "هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وإليه النشور"(الملك، الآية: 15) وقال عز وجل: " فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللهِ"(الجمعة، جزء من الآية: 10)، كما حفلت السنة النبوية بكثير من الأحاديث التي تحض على العمل والكسب، فقد روى الإمام أحمد بن حنبل أن النبي(□) سئل عن أفضل الكسب، فقال: "عمل الرجل بيده، وكل بيع مبرور"[3] وقد أكد ذلك وسار عليه الصحابة والتابعون.

لهذا كله حث العلماء في العصر العباسي الأول الناس على العمل والكسب، وإلى التمتع بثمار العمل والكسب في الحلال، وبينوا أن ذلك لا ينافي حقيقة الزهد ولا مقتضيات التقوى، بل يساعد على تحقيقها، وبدأوا بأنفسهم فكان لسفيان الثوري تجارة مع بعض التجار يقتات منها، ثم لما توارى عن المهدي في البصرة عمل أجيرًا في بستان ليكتسب قوته[4]، وكان يدعو الناس إلى حسن إدارة المال وإصلاحه وتثميره، قائلًا: "مَنْ كَانَ فِي يَدِهِ مِنْ هَذِهِ شَيْءٌ فَلْيُصْلِحْهُ فَإِنَّهُ زَمَانٌ مَنِ احْتَاجَ كَانَ أَوَّلَ مَا يَبْذُلُ دِينُهُ"[5]، فهو يرى أن المال خير معين على التقوى والعفاف، ولا سيما للعلماء، أولئك الذين أنيط بهم تصويب انحرافات الدولة والمجتمع؛ لأن العالم إن اعتمد في معاشه على ما يعطى إليه من السلطان أو من الناس، عندها سيفقد قدرته على محاسبتهم وتقويمهم، فضلًا عن إمكانية استخدامه لتمرير بعض أغراضهم، وقد أضاء هذه القضية سفيان الثوري عندما لامه أحد أقرانه لحرصه على المال، فقال: "اسكت لولا هذه الدنانير لتَمندل بنا هؤلاء الملوك"[6]، وكان يقول: لأن أخلف عشرة آلاف درهم أُحاسب عليها أحب إلى من أن أحتاج إلى الناس.[7]

لم يكتف سفيان الثوري بالتزام قيم الإسلام التي تحض على العمل والكسب للاستعفاف عمَّا في أيدي الناس في نفسه، بل دعا غيره إليها، ولا سيما أقرانه من العلماء، فقد كتب إلى أحد إخوانه، قائلًا: "أما بعد، فأحسن القيام على عيالك"[8]، ولما مرَ بفتيان في إحدى حَلق العلم منقطعين إلى تعلم القرآن وقد كفاهم الناس أمر معاشهم، دعاهم إلى الاستعفاف عما في أيدي الناس لأن في ذلك ذل

---

[1] ((المحضار, رجاء بنت سيد علي بن صالح, التنمية المستدامة في مقاصد الشريعة الاسلامية عند الامام ابي المظفر السمعاني, مجلة الشمال للعلوم الانسانية, ج3, العدد2, 2023, ص723.

[2] ((فرحي, محمد, سياسة التنمية الاقتصادية في الاسلام الاطار العام والمقومات, مجلة الباحث جامعة ورقلة, العدد2, 2003, ص17.

[3])) الشيباني, أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد(ت241هـ), مسند الإمام أحمد بن حنبل, تح: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد, وآخرون, مؤسسة الرسالة, ط1, (د.م, 2001م), 502/28.

[4])) ابن خلكان, أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر(ت٦٨١ه/١٢٨٢م). وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تح: إحسان عباس، دار صادر، (بيروت، 1900م)، 388/2.

[5])) أبو نعيم, أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني(ت430هـ/1038م), حلية الأولياء وطبقات الأصفياء, دار السعادة, (القاهرة, 1974م)، 381/6؛ ابن خلكان, وفيات الاعيان, 389/2.

[6])) أبو نعيم, حلية الاولياء، 381/6؛ الذهبي, أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان(ت٧٤٨هـ/١٣٤٧م). سير أعلام النبلاء، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط3, (بيروت, 1985م), 241/7.

[7])) محي الدين ابن الخطيب, محمد بن قاسم بن يعقوب الأماسي الحنفي(ت940هـ/1533م), روض الأخيار المنتخب من ربيع الأبرار, دار القلم العربي، ط1, (حلب، 2002), ص 122.

[8])) ابو نعيم, حلية الاولياء, 22/7.

لهم، قائلا: "يا معشر القراء، ارفعوا رؤوسكم فقد وضح الطريق، واعملوا ولا تكونوا عالة على الناس"[9]، فما كان منهم إلا أن تفرقوا وتوجهوا إلى الكسب، وكان يقول: "ما وضع أحد يده في قصعة غيره إلا ذُل له".[10]

ودأب سفيان الثوري على تشجيع العمل وتحري الكسب الحلال، وكان يقول: " كان المال فيما مضى يُكره، فأما اليوم فهو ترس المؤمن"[11]، بل إنه فضل السعي في طلب الرزق لتحقيق الكفاية والعفة، على نوافل الصلاة والصوم.[12]

ولم يكن هذا العالم الجليل ليدعوا الناس إلى العمل والسعي في طلب الرزق ثم يقعد هو يتكفف الناس أو ينتظر ما يعطى له منهم، بل عُرف بأنه كان لا يأكل إلَّا من عمل يده وكده، فكان يرتحل في طلب المال الحلال من بلد إلى آخر رافضًا ما يفيض عليه إخوانه من أعطيات، وروي أن الأوزاعي لقي إبراهيم بن أدهم[13]، وعلى عنقه حزمة حطب، فقال له: يا أبا إسحاق إلى متى هذا إخوانك يكفونك يعني العلماء يكفونك؟، فقال إبراهيم دعني عن هذا يا أبا عمرو، فإنه بلغني أنه من وقف موقف مذلة في طلب الحلال وجبت له الجنة،[14]، فتوجه إلى الشام، لا مرابطًا ولكن طالبًا للكسب الحلال، وقد عبَّر عن ذلك؛ إذ قال: "أقمت بالشام أربعًا وعشرين سنة لم أقم بها لجهاد ولا رباط إنما نزلتها لأشبع من خبز حلال".[15]

وكان سفيان بن عيينه[16] يدعو الناس إلى العمل للدنيا ما داموا فيها، وتحصيل ما لا بدَّ لهم منه، لتحقيق الكفاية، وعمارة الأرض التي أستخلفهم الله فيها مشيرًا إلى أن ذلك ليس من حبِّ الدنيا والتعلق بها؛ إذ قال: "ليس من حبِّ الدنيا طلبك منها ما لا بدَّ منه"[17]، لأنه أن احتاج إلى ما لا بدَّ منه فإنه سيبذل في سبيل الحصول عليه كل ما لديه؛ فطالب باستصلاح المال وتنميته، لذلك قال: "من كان له مال فليُصلحه، فإنكم في زمان من احتاج فيه إلى الناس كان أول من يبذل دينه".[18]

وأشار ابن المبارك[19] إلى أهمية الكسب بين العبادات، فقال: هو بمنزلة الجهاد في سبيل الله، إن لم يكن أفضل منه[20]، فهو في نظره مكمل للدين وترك ابن المبارك دنانير، فقال وهو يموت: " اللهم إنك تعلم أني لم أجمعها إلا لأصون بها حسبي وديني"[21]، بل ذهب إلى أنه قوام الدين، ونلمس هذا المذهب من إجابته على بعض من لامه لبكائه على بضاعة فقدها؛ إذ قال: "هو قوام ديني"[22] (يقصد المال). ولما عوتب الشافعي على كثرة تنقله بين البلدان، قال:

رِزْقِي تشَتت فِي الْبِلَاد وإنني ... أسعى لِجَمعِ شُتاتِهِ وأطوفُ

فكأنني قلم بأنمل كَاتب ... وَكَأن رِزْقِي فِي الْبِلَاد حُرُوف[23]

وكان يرى كسب المال وحيازته من كمال الدين والعقل، ومن خير الدنيا والآخرة، وذكر أن هناك خمسَ خصال تدخل في خيري الدنيا والآخرة منها الكسب الحلال، وكان يقول: "لا تشاور من ليس في بيته دقيق" [24] كناية عن أن الفاقة تذهب بالعقل.

وكان أحمد بن حنبل لا ينشط للحديث حتى يؤمّن حاجته من المال من كسب يده؛ لئلا تلجئه الحاجة إلى استعطاء الناس، أو حتى قبول ما يعطوه، فكان يقول: "اللهم كما صنت وجهي عن السجود لغيرك فصن وجهي عن المسألة لغيرك"[25] فرفض ما كان يقدَّم له من هبات السلطان، ومن كرامات الإخوان، وإنما اعتمد على كسب يده[26]، وبيّن لمعاصريه أهمية العمل والكسب، فقال لرجل

---

[9]) ابو نعيم, حلية الاولياء, 382/6.

[10]) محي الدين ابن الخطيب, روض الأخيار المنتخب من ربيع الأبرار, ص266.

[11]) ابو نعيم, حلية الاولياء, 381/6.

[12]) ابن كثير, أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن عمر(ت٧٧٤هـ/١٣٧٢م), البداية والنهاية، دار الفكر, (د.م, 1986م), 139/10.

[13]) ابراهيم بن ادهم: ابن منصور ابو إسحاق التميمي البلخي زاهد مشهور كان أبوه من أهل الغنى في بلخ، ولد سنة(100ه/718م) فتفقه ورحل إلى بغداد وجال في العراق والشام والحجاز وأخذ عن كثير من العلماء وكان يعيش من العمل بالحصاد وحفظ البساتين والحمل والطحن ويشترك مع الغزاة في قتال الروم وينطق بالعربية الفصحى لا يلحن, توفي سنة(161ه/777م) ودفن في سوفنن حصن من بلاد الروم. الزركلي, محمود بن خير الدين. الاعلام، دار العلم للملايين، ط15, (بيروت،2002م), 31/1.

[14]) الغزالي, أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي(ت505هـ/1111م), إحياء علوم الدين, دار المعرفة, (بيروت, د.ت), 63/2؛ ابن كثير, البداية والنهاية, 139/10.

[15]) ابن كثير, البداية والنهاية, 137/10.

[16]) سفيان بن عيينه: أبو محمد ابن أبى عمران واسمه ميمون الهلالي مولى امرأة من بنى هلال من أهل الكوفة كان من الحفاظ المتقنين وأهل الورع في الدين, روى عنه أهل الحجاز والغرباء، ولد سنة(107ه/725م) وجالس الزهري وهو ابن ست عشرة سنة وشهرين ونصف ثم انتقل إلى مكة، توفي سنة(198ه/813م). السمعاني، أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور(ت562هـ/1166م), الأنساب، تح: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط1,(حيدر آباد،1962م), 440/13.

[17]) الزمخشري, جار الله(ت583هـ), ربيع الأبرار ونصوص الأخيار, مؤسسة الأعلمي، ط1, (بيروت, 1991), 82/5.

[18]) محي الدين ابن الخطيب, روض الأخيار المنتخب من ربيع الأبرار, ص124.

[19]) ابن المبارك: أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظليّ, الحَافظ شيخ الإسلام المجاهد التاجر، صاحب التصانيف والرحلات, ولد سنة(118ه/736م) أفنى عمره في الأسفار حاجا ومجاهدا وتاجرا, وجمع الحديث والفقه والعربية, كان من سكان خراسان ومات بهيت على الفرات سنة(181ه/797م) منصرفا من غزو الروم. له كتاب في " الجهاد " وهو أول من صنف فيه. الزركلي, الاعلام, 115/4.

[20]) ابن الجوزي, أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب(ت751هـ), صفة الصفوة, تح: احمد بن علي, دار الحديث, (القاهرة, 2000م)، 326/2؛ الذهبي, سير اعلام النبلاء, 399/8.

[21]) محي الدين ابن الخطيب, روض الأخيار المنتخب من ربيع الأبرار, ص123.

[22]) ابن الجوزي, أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب(ت751هـ), صيد الخاطر, تح: حسن المساحي سويدان, دار القلم , ط1, (دمشق,2004م)، ص403.

[23]) الجندي, ابو عبدالله حمد بن يوسف بن يعقوب(ت732هـ), السلوك في طبقات العلماء والملوك, تح: محمد بن علي بن الحسين الأكوع الحوالي, مكتبة الإرشاد, ط2, (صنعاء, 1995م), 153/1.

[24]) البيهقي, ابو بكر احمد بن الحسين(458هـ), مناقب الشافعي للبيهقي, تح: السيد احمد صقر, مكتبة دار التراث, ط1, (القاهرة, 1970م), ص24.

[25]) ابن قدامى, أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد الجماعيلي(ت620هـ), المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني, دار الفكر, ط1, (بيروت، 1405)، 619/1.

[26]) أبو نعيم, حلية الاولياء, 175/9 ؛ ابن الجوزي, أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب(ت751هـ), مناقب الامام احمد, تح: د.عبد الله بن عبد المحسن التركي, دار هجر, ط2، (د.م,1988), ص317.

استنصحه: "الزم السوق تصل به الرحم وتعود المرضى"[27]، ولمّا سأله أحد الصوفية عما تلين به القلوب قال: بأكل الحلال [28] وهو انتقاد مبطن لمنهج الصوفية في الحياة؛ إذ يتركون الكسب الحلال في الدنيا زهدًا في الدنيا ورغبة في الآخرة، ثم تلجئهم الحاجة بعد ذلك إلى ما لا بد منه من مطالب الحياة، إلى التفريط في دينهم، فيتسولون المال من الأمراء والأغنياء والناس؛ فتضيع منزلتهم في أعين الناس وتزول هيبتهم في نفوس الناس، إلى جانب تحقيق مقتضيات الاستخلاف، من إعمار الأرض.

ثالثا: مساهمة العلماء في النشاط الاقتصادي لتحقيق التنمية المستدامة :

إذا كان العلماء كما عرفنا في السياق الماضي قد أبرزوا قيمة العمل وأهمية الكسب سواء أكان للفرد أم للمجتمع، فإننا في هذا السياق سنبذل ما في وسعنا من جهد لتكثيف النظرة على ما قام به هؤلاء العلماء من أدوار في الحياة الاقتصادية بمشاركتهم في الأنشطة الاقتصادية المعروفة حينذاك، وكيف نظروا إلى تلك الأنشطة الاقتصادية، وطرائق ممارستهم لها.

وإذا ما أردنا التعرف على أهم الأنشطة الاقتصادية التي وجدت في العصر العباسي الأول، فإننا سنجدها تتلخص في ثلاثة أنشطة هي التجارة، والزراعة، والصناعة، وكانت التجارة أكثر هذه الأعمال حظًّا من مشاركة العلماء؛ لأنهم كانوا يعدوها من أشرف الأعمال وأعلاها قدرًا، وربما دعاهم إلى ذلك أيضا الإشارات القرآنية المتكررة إلى أهمية التجارة، قال تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ" (النساء، جزء من الآية: 29)، وقال تعالى: " وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبا"(البقرة، جزء من الآية: 275)، وإلى أن سادات الصحابة والتابعين كانوا يتجرون.[29]

ولم تكن الزراعة تقل شأنًا عن التجارة في العصر العباسي الأول، بوصفها نشاطًا اقتصاديًّا، ومواردًا أسهم في تنمية الحياة الاقتصادية، إلا أنها لم تشهد ذات الإقبال الذي شهدته التجارة من العلماء، ولذلك أسبابه وثمة أسباب عدة للغياب الملحوظ للعلماء في مجال الزراعة، لعل أهمها أن جلَّ الأرض كانت بأيدي أهلها من أهل الذمة، وغيرهم من الموالي[30] والعبيد، وإنما يأخذ منها المسلمون الخراج، ثم انشغال العلماء والمسلمين في هذه الحقبة، وما سبقها بالجهاد، فضلا عن قلة خبرة المسلمين بالزراعة، كما ظهرت في العصر العباسي الأول عدد من الصناعات والحرف مثل الخزازة[31]، والحياكة[32]، والدباغة[33]، وعمل النسيج، والحدادة، والصباغة، إلا أن الموالي والعبيد واليهود كانوا يحتكرون معظم هذه الصناعات، ومع ذلك فقد كانت هناك مشاركة محدودة للعلماء في هذه الأعمال، فَضل العلماء التجارة على سائر الأنشطة الاقتصادية فكانوا يرونها أشرف المهن وأعلاها قدرًا روى الجصاص أن أحمد بن حنبل كان يقول: أحب الدراهم إلى درهم من تجارة[34]، ولذلك كانوا يفضلون أموالهم من التجارة على سائر أموالهم.[35]

وكان من نتائج هذه النظرة، وذلك التفضيل أن اهتم العلماء في العصر العباسي الأول(132-247هـ/ 749-861م) بالتجارة وعمل معظمهم بها؛ فكان أبو حنيفة يعمل في تجارة الخز[36]، وكان رأس ماله ثلاثين ألف درهم، وكان لسفيان الثوري بضاعة يتجر بها، ويعاونه في ذلك غلمانه[37]، ولما توفي ترك بضاعة بمائة دينار[38]، وعمل عبد الله بن المبارك في تجارة البز[39]؛ فكان يربح من تجارته في السنة مئة ألف درهم[40]، وعمل سوى هؤلاء بالتجارة، أمثال وهيب بن خالد كان يقال عن وهيب إنه تاجر قد شغله سوقه[41]، وكذلك الواقدي الذي كان يتجر بالحنطة، ويقول: "كنت حناطًا بالمدينة في يدي مئة الف درهم للناس أضارب[42] بها"[43]، وحجير بن المثنى[44]، والفضل بن دكين الذي كان له حانوتًا يبيع فيه الملى[45] وغيرها [46]، ويوسف بن موسى القطان[47]، وحمزة بن عمارة الزيات[48]، وكذلك كان السري السقطي يتجر باللوز[49]، والبخاري كان لمحمد بن إسماعيل البخاري تجارة يفتات منها.[50]

---

[27]) ابن الجوزي, أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب(ت751هـ), تلبيس ابليس, دار الفكر، ط1, (بيرزت،2001م)، ص 162.

[28]) ابن الجوزي, مناقب الامام احمد, ص269.

[29]) ابن الجوزي, تلبيس ابليس, ص165.

[30]) الموالي: هم العبيد الذين اعتنقوا الإسلام فانتسبوا بنسب من أعتقهم ومن الذين لم يعلم أباؤهم من أساري أهل دار الحرب الذين أسلموا. ابن منظور, محمد بن مكرم بن علي ابو الفضل جمال الدين(ت٧١١هـ/١٣١١م). لسان العرب، دار صادر، (بيروت, 1993م), 408/15.

[31]) الخزازة: مهنة الخزاز، والخزاز بائع الخز، وهي ثياب جيدة تنسج من الصوف والابريسم وهو المباح، أما الخز الآخر المحرم وهو الحرير، لأنه مصنوع من الابريسم فقط، ولفظ الخز عربي صحيح. ابن منظور, لسان العرب, 345/5.

[32]) الحياكة: حرفة النساج من حاك يحيك حيكا وحياكة، فيقال حاك الثوب إذ أنسجة، وجمع الحائك حوكة. ابن منظور, لسان العرب، 418/10.

[33]) الدباغة: من الفعل دبغ فيقال دبغ الجلد يدبغه ويدبغه ومنها الدباغ صاحب مهنة الدباغة وهي تطهير الجلد لاستخدامه. ابن منظور, لسان العرب، 424/8.

[34]) ابن الجوزي, تلبيس ابليس، ص253.

[35]) ابن الجوزي, تلبيس ابليس، ص251.

[36]) ابن خلكان, وفيات الاعيان, 405/5.

[37]) ابن الجوزي, أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب(ت751هـ), صيد الخاطر, تح: حسن المساحي سويدان, دار القلم , ط1, (دمشق,2004م), ص146.

[38]) الذهبي, سير اعلام النبلاء, 242/7 .

[39]) الخطيب البغدادي, أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي(ت463هـ), تاريخ بغداد, تح: مصطفى عبدالقادر عطا, دار الكتب العلمية, ط1, (بيروت, 1996م), 234/6.

[40]) محي الدين ابن الخطيب, روض الأخيار المنتخب من ربيع الأبرار, ص269.

[41]) الخطيب البغدادي, تاريخ بغداد, 237/6.

[42]) المضاربة: مفاعلة من الضرب وهو السير في الأرض وشرعا عقد شركة في الربح بمال من رجل وعمل من آخر. القاهري, زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين(ت1031هـ), التوقيف على مهمات التعاريف, عالم الكتب, ط1, (القاهرة, 1990م), ص307.

[43]) الخطيب البغدادي, تاريخ بغداد, 214/3؛ ابن خلكان, وفيات الاعيان، 224/6.

[44]) حجير: هو حجير بن المثني يكنى بأبي عمرو أصله من اليمامة كان ثقة روى عن الليث بن سعد وعن عبد العزيز بن عبد الله الماجشون قدم بغداد وعمل بتجارة اللؤلؤ في سوقها وتوفي بها. ابن سعد, محمد بن سعد بن منيع (ت٢٣٠ هـ/٨٤٥م), الطبقات الكبرى، تح: محمد عبدالقادر عطا, دار الكتب العلمية, ط1، (بيروت، 1990م), 234/7.

[45]) الملى: الخُبزة المُنضجة. رضا, احمد, مجمع متن اللغة, دار مكتبة الحياة, (بيروت, 1960), 349/5.

[46]) الذهبي, سير اعلام النبلاء, 142/10.

وبالرغم من عمل العلماء بالتجارة إلا أنه لم يكن هدفهم تكوين الثروات، وإنما هدفوا من ذلك تحقيق الكفاية التي يضمنون منها العفاف عما في أيدي الناس، فضلا عن الهدف الحضاري الاجتماعي المتمثل في تبادل المنافع، وقضاء حوائج الناس، وهو أمر ضروري لاستمرار المجتمع وتطوره، ولذلك فلا نستغرب إذا ما علمنا أن بعض هؤلاء العلماء كانوا أحيانًا يبيعون بضائعهم من غير ربح، ودعوا التجار إلى ذلك فكان معروف الكرخي يقول: "اشتر وبع ولو برأس المال"[51]، وعاتب بشر ابن مروان أحد معاصريه لتركه العمل في السوق، قائلا: " الزم السوق ... وإن لم يُربح". [52]

بل أن ما كانوا يربحونه، ينفقون جزءًا كبيرًا منه على المحتاجين، وصلات لأقرانهم من العلماء، وعلى طلاب العلم؛ فكان عبدالله بن المبارك يقول لأحد المساكين: "لولاك وأصحابك ما اتجرت"[53] وعدد خمسة من أقرانه العلماء، وكان أبو حنيفة يتعهد أبا يوسف بالدراهم وهو تلميذه.[54]

وممن عمل من العلماء بالزراعة الليث بن سعد، فقد كانت له ضياع بمصر تغل في السنة عشرين ألف دينار .[55]

وكان للحرف الصناعية مساحة من اهتمامات العلماء على الرغم من غلبة الموالي واليهود والعبيد عليها؛ فكان أبو خزيمة[56] يصنع الأرسان [57]ويبيعها قبل أن يلي قضاء مصر[58]، واشتغل أبو داود الحفري بغزل الصوف[59]، وكان أحمد بن حنبل إذا أعوزته الحاجة نسخ الكتب للناس بأجر. [60]

رابعا: دور العلماء في تحقيق التنمية المستدامة بلنشاط المالي:

على الرغم من حساسية العلماء في العصر العباسي الأول إزاء العمل في الوظائف المالية وخشيتهم الواضحة من تحمل مسؤولية أموال المسلمين، إلا أن عددًا منهم قد شاركوا في بعض الوظائف المالية للدولة، فعملوا في مجال الخراج والصدقات وفي توزيع العطاء، وعلى بيوت الأموال، وفي ضبط الموازين والمكاييل، وقد كان لهذه المشاركة أثر في إصلاح أحوال هذه الوظائف واستقامتها فكان ممن عمل في الخراج بمصر أبو عوانة[61]، والمثنى بن زياد ولي خراج مصر للمنصور سنة(١٣٧هـ/٧٥٤م)[62]، وولي موسى بن كعب خراج مصر لأبي جعفر المنصور سنة(140-142هـ/ 757-759م)[63]، ونوفل بن فرات الذي عينه الخليفة ابو جعفر المنصور(136-158هـ/754-775م) على خراج مصر سنة(١٤٢هـ/ ٧٥٩م)، خلفًا لموسى بن كعب[64]، ومحمد بن سعيد الذي ولي خراج مصر للمنصور سنة(١٥٢هـ/٧٦٩م)[65]، وعمل عدد آخر من العلماء في جباية الصدقات؛ فكان الشافعي على صدقات ناحية من اليمن في خلافة الرشيد.[66]

وعمل عدد من العلماء في ديوان العطاء [67] وكلف عبد الله بن مصعب بقسمة العطاء بين أهل المدينة، في خلافة المنصور(136-158هـ/754-775م)[68]، وولي الليث بن سعد ديوان العطاء بمصر في عهد الخليفة المهدي(158-169هـ/775-785م).[69]

---

[47]) يوسف بن موسى: القطان من أهل الكوفة قدم بغداد فنزل دار القطن فنسب إليها، سمع الحديث عن جرير بن عبد الحميد ثم نزل الري واتجر بها ثم قدم بغداد. ابن سعد, الطبقات الكبرى، 258/7.

[48]) حمزة بن عمارة: الزيات يكنى بأبي عمارة كان صاحب قرآن وسنة وفرائض ولقبه الزيات لأنه كان يتجر بالزيت فيجلبه من الكوفة إلى حلوان ويجلب من حلوان الجبن والجوز إلى الكوفة. ابن الجوزي, صفة الصفوة, 90/2.

[49]) ابن الجوزي, صفة الصفوة، 495/1.

[50]) ابن الجوزي, صفة الصفوة، 345/2.

[51]) أبو نعيم, حلية الاولياء, 364/8.

[52]) أبو نعيم, حلية الاولياء, 340/8.

[53]) الخطيب البغدادي, تاريخ بغداد، 288/11؛ ابن الجوزي, صفة الصفوة، 327/2.

[54]) الذهبي, سيرة اعلام النبلاء، 536/8.

[55]) ابن الجوزي, صيد الخاطر، ص40 ؛ الذهبي, سير اعلام النبلاء، 148/8.

[56]) ابو خزيمة: إبراهيم بن يزيد الرعينيّ من قضاة مصر ولاه الأمير يَزيد بن حاتم سنة144هـ, وكان تقيا ورعا فاضلا استمر قاضيا الى ان توفي سنة(154ه/771م). الزركلي, الاعلام, 80/1-81.

[57]) الأرسان: جمع رسن و هو الحبل والرسن ما كان من الأزمة على الأنف للتحكم في الدواب فيقال أرسنت الفرس إذا جعلت له زماما و شددته به فهو اللجام. ابن منظور, لسان العرب، 180/13.

[58]) ابن عبد الحكم, أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله عبد الحكم بن أعين القرشي المصري(ت257هـ/870م), فتوح مصر واخبارها, مكتبة الثقافة الدينية, (د.م, 1994)، ص 270.

[59]) ابن الجوزي, صفة الصفوة، 103/2.

[60]) ابن الجوزي, مناقب الامام احمد، ص308.

[61]) ابو عوانه: واسمه الوضاح لكنه عرف بكنيته هو الامام الحافظ محدث البصرة أحد كبار علماء الحديث الثقات، توفي سنة(١٦٦هـ/٧٨٣م). الذهبي, سير اعلام النبلاء, 217/8؛ ابن تغري بردي, يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي(ت874هـ), النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة, وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، (مصر, د.ت)، 336/1-337.

[62]) الدواداري, أبو بكر بن عبد الله بن أيبك, كنز الدرر وجامع الغرر, تح: دوروتيا كرافولسكي، مكتبة عيسى البابي الحلبي, (د.م, 1992 م)، 17/5.

[63]) الدواداري, كنز الدرر وجامع الغرر, 24/5-28.

[64]) الدواداري, كنز الدرر وجامع الغرر, 28/5.

[65]) الدواداري, كنز الدرر وجامع الغرر, 50/5.

[66]) البيهقي, ابو بكر احمد بن الحسين(458هـ), مناقب الشافعي للبيهقي, تح: السيد احمد صقر, مكتبة دار التراث, ط1, (القاهرة, 1970م), 144/1-145.

[67]) الديوان: بمعنى السجل وديوان العطاء السجل الذي تدون فيه أسماء المستحقين للعطاء وهو المرتب السنوي الذي يعطى الناس من بيت المال. ابن منظور, لسان العرب, 166/13.

[68]) الزبير بن بكار, الزبير بن بكار بن عبد الله القرشي الأسدي المكي(ت256هـ), جمهرة نسب قريش وأخبارها, تح: محمود محمد شاكر, مطبعة المدني, (د.م, 1961م)، ص 124.

[69]) الفسوي, أبو يوسف يعقوب بن سفيان(ت٢٧٧هـ/ ٨٩٠م), المعرفة والتاريخ, تح: أكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة، ط2,(بيروت، 1981م)، 486/2؛ الذهبي, سير اعلام النبلاء، 157/8.

وعلى الرغم من تحفظ العلماء إزاء العمل في ولاية بيت المال، لحساسية هذا العمل في نفوسهم، ولخوفهم من تبعاته، ومهما كان هؤلاء العلماء قد أكرهوا على العمل في بيت المال، فإن ثمة عددًا من العلماء قد عملوا في بيت المال لعدد من الخلفاء العباسيين، وكان أفراد هذا الفريق من العلماء يتأولون أنهم إن تركوا العمل في بيت المال فإنها ستوكل إلى غير ذوي الصلاح والتقوى؛ فتتعرض ثروة الأمة للعبث والضياع، وكان ممن ولي بيت المال من العلماء لبني العباس، ابن لهيعة[70] الذي ولي بيت مال مصر في عهدي المنصور والمهدي[71]، وَولى الخليفة هارون الرشيد(170-193هـ/786-809م) على بيت المال في بغداد عددًا من العلماء، أمثال الفرج بن فضالة[72]، والمسيب بن شريك[73]، والجراح بن مليح[74]، وولي محمد بن عبد الله بيت المال ببغداد في خلافة المأمون(198-218هـ/813-833م)[75]، كما عمل العلماء في وظائف مالية أخرى سوى بيت المال، مثل العشور[76]، وضبط المكاييل والموازين، وكان خالد بن مهران [77]على دار العشور في البصرة.[78]

ولم تخل الحسبة [79] في العصر العباسي الأول من العلماء، وكان ممن عمل بها عاصم بن سليمان الأحول[80]، كما وليَ أبو زكريا يحيى بن عبدالله حسبة بغداد وأسواقها، سنة(١٥٧هـ/٧٧٤م) للخليفة أبي جعفر المنصور(136-158هـ/754-775م).[81]

خامسا: تحذير العلماء من التعاملات المالية المحرمة لحماية استدامة المجتمع :

الثابت أن الإباحة هي القاعدة الأساسية في التشريع الإسلامي عمومًا، إلَّا ما حُرِّم بنص، ومن ذلك التعاملات المالية؛ فإنها مباحة في مجملها إلا ما أدى منها إلى إلحاق الضرر بالفرد والمجتمع، مثل الربا، وبيع الخمر، وبيع الغرر، وبيع التمر قبل نضجه، وبيع المزابنة [82]والنجش[83]، وبيع السلاح في أوقات الفتن.[84]

ويأتي الربا في سياق الانحرافات الاقتصادية التي ظهرت نتيجة لطغيان الأنانية والأطماع والاستغلال والانتهازية، على مساحة الإيثار والإحسان والمعروف في نفوس الناس الربا في اللغة من ربا، أي نما وزاد، وفي معناه الاصطلاحي فهو زيادة مالية فعلية أو حكمية في اموال معينة يحصل عليها أحد الطرفين في معاوضة مالية من دون مقابل مشروع في أحوال وبشروط محددة[85]، ومن ذلك قوله تعالى: " وَيُرْبِي الصَدَقات" (البقرة، جزء من الآية: 276)، وقال تعالى: "الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبا لا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ" (البقرة، جزء من الآية: 275) وقال عز وجل :"يَمْحَقُ الله الربا وَيُرْبِي الصدقات" (البقرة، الآية: 276).

ومن كل ما سبق نظر العلماء إلى الربا بوصفه آفة اقتصادية، فحذروا معاصريهم من الوقوع فيها، فكان مالك بن أنس ينهى الناس عن التعامل بالربا سواء ما كان منه واضحا بيّنًا مثل ربا النسيئة[86]، أم ما كان خفيًّا، وفيه شك، مثل ربا الفضل، مبينًا أن الرسول( ) قال: "الذَّهَبُ بِالْوَرَقِ رِبًا إِلَّا هَا وَهَا وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ إِلَّا ها وها والشعير بالشعير ربا إِلَّا ها وها، والتمر بِالتَّمْرِ رِبًا إِلَّا هَا وَهَا"[87]، وبين

---

[70]) ابن لهيعة: عبد الله بن لهيعة بن فرعان الحضرميّ المصري أبو عبد الرحمن, قاضي الديار المصرية وعالمها ومحدثها في عصره, ولد سنة(97ه/715م) قال عنه الإمام أحمد بن حنبل: ما كان محدث مصر إلا ابن لهيعة وقال سفيان الثوري: عند ابن لهيعة الأصول وعندنا الفروع. ولي قضاء مصر للمنصور العباسي سنة154هـ فأجرى عليه30 دينارا كل شهر، فأقام عشر سنين ثم صرف عنها سنة 164هـ واحترقت داره وكتبه سنة 170هـ فبعث إليه الليث بألف دينار قال الذهبي: كان ابن لهيعة من الكتّاب للحديث والجمّاعين للعلم والرحّالين فيه توفي بالقاهرة سنة(174ه/790م). الزركلي, الاعلام, 115/4.

[71]) الفسوي, المعرفة والتاريخ, 486/2.

[72]) ابن الجوزي, أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب(ت751هـ), المنتظم في تاريخ الأمم والملوك, تح: محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط1، (بيروت, 2992م), 26/9.

[73]) المسيب بن شريك: من بني شقرة من تميم يكنى بأبي سعيد ولد بخرسان ونشأ بالكوفة سمع الحديث عن الأعمش وغيره وعد من الضعفاء في الحديث قدم بغداد فنزلها وولي بيت المال لهارون الرشيد توفي ببغداد سنة(١٨٦هـ/٨٠٢م). ابن سعد, الطبقات الكبرى, 239/7.

[74]) الجراح بن مليح: بن عدي بن الفرس بن سفيان بن الحارث بن كلاب بن عامر بن ربيعة يكنى بابي وكيع فهو أبو وكيع بن الجراح اهتم بالحديث وولي بيت المال في بغداد لهارون الرشيد. ابن سعد, الطبقات الكبرى، 357/6.

[75]) الخطيب البغدادي, تاريخ بغداد, 995/3.

[76]) العشور: عمال الجزية ويطلق عليهم الحُشّار. الزبيدي, محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى(ت 1205هـ), تاج العروس, تح: مجموعة من المحققين, دار الهداية, (د.م, د.ت), 23/11.

[77]) خالد بن مهران: الحذاء، يكنى بأبي المبارك وهو من موالي قريش ويسمى بالحذاء لأنه كان يجلس إلى الحذائين وهو من العلماء الثقات كثير الحديث استعمل على دار العشور بالبصرة في خلافة المنصور وتوفي بها سنة(١٤١هـ/٧٥٨م). ابن سعد, الطبقات الكبرى، 192/7.

[78]) ابن سعد, الطبقات الكبرى، 192/7.

[79]) الحسبة: مصدر احتسب ومنه احتساب الأجر على الله كقولك فعلته حسبة واحتسب فيه احتسابا إذا عمله و طلب أجره في الآخرة وهي وظيفة يقوم بها بعض الناس للأمر بالمعروف إذا ترك وللنهي عن المنكر إذا ظهر ثم أصبحت بعد ذلك وظيفة رسمية تعين الدولة من يقوم بها لمراقبة الأسواق وللحفاظ على الأدب العامة وكان للمحتسب سلطات تغيير المنكر في الأسواق وولايته أدنى من ولاية القاضي. المراغي, أحمد مصطفى, الحسبة في الإسلام, الجزيرة للنشر والتوزيع, (د.م, د.ت)، ص4-6.

[80]) عاصم بن سليمان الأحول: يكنى بأبي عبد الرحمن من موالي بني تميم أحد علماء الحديث الثقات عمل في جهاز الدولة فولي قضاء المدائن للمنصور ثم على الحبسة في المكاييل والموازين للمنصور أيضا إذ كان على الحسبة في المكاييل والموازين بالكوفة وتوفي سنة(١٤٢هـ/٧٥٩م). ابن سعد, الطبقات الكبرى, 190/7.

[81]) الطبري, محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الاملي(ت٣١٠/٩٢٢م) تاريخ الرسل والملوك, وصلة تاريخ الطبري, دار التراث, ط2, (بيروت, 1967), 653/7.

[82]) المزابنة: اشتراء التمر بالتمر كيلًا وبيع الكرم بالزبيب كيلًا. أبو بكر كافي, منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها من خلال الجامع الصحيح, دار ابن حزم , ط1, (بيروت, 2000 م), ص337.

[83]) النجش: هو ان يزيد الرجل ثمن السلعة وهو لا يريد شرائها, ولكن ليسمعه غيره فيزيد بزيادته. ابن منظور, لسان العرب, 351/6.

[84]) ابن قيم الجوزية, أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب(ت751هـ/1250م), اعلام الموقعين عن رب العالمين, تح: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان, دار ابن الجوزي, ط1, (الرياض، 2002م)، 79/2.

[85]) منصور، الربا في الشريعة الإسلامية والقانون، ص32.

[86] ((ربا النسيئة: أو الربا الجلي، وهو الذي كانوا يفعلونه في الجاهلية فيؤخذ دينه ويزيده في المال وكلما أخره زاده. ابن قيم الجوزية, اعلام الموقعين عن رب العالمين، 397/3.

[87]) الفسوي, المعرفة والتاريخ، 61/1.

جعفر بن محمد عِلة تحريم الربا، عندما سئل عن الغاية من تحريمه، فقال: لئلا يتمانع الناس المعروف[88]، ونهى الشافعي عن الربا قليله وكثيره، وعن الحيل التي يستتر وراءها المرابون[89]، وبين أحمد بن حنبل لمعاصريه الربا الذي لا شك فيه؛ إذ قال: "هو أن يكون له دين فيقول له أتقضي أم ترابي، فإن لم يقضه زاده في المال، وزاده هذا في الأجل".[90]

كما بين علماء العصر العباسي الأول للناس البيوع المحرمة؛ فنهوا عن بيع الغرر، وهو ما لا يُقْدَر على تسليمه، سواء أكان موجودًا أو معدومًا كبيع العبد الآبقِ والبعير الشارد وإن كان موجودًا؛ إذ موجبُ البيع تسليم المبيع، فإذا كان البائع عاجزًا عن تسليمه فهو غَرَر ومُخاطرة وقمار فإنه لا يُباع إلا بوَكْس، فإن أمكن المشتري تسلُّمه كان قد قَمَر البائعَ، وإن لم يمكنه ذلك قمرَه البائع، وهكذا المعدوم الذي هو غَرَر نُهي عنه للغرر لا للعدم، كما إذا باعه ما تحمل هذه الأمَةُ أو هذه الشجرة، فالمبيع لا يُعرف وجوده ولا قَدره ولا صفته وهذا من الميْسِر الذي حرّمه اللَّه ورسوله[91]، و دأب أبو يوسف على تبيين ذلك للرشيد في رسائله اليه؛ إذ كتب في إحداها: "وسألت يا أمير المؤمنين عن بيع السمك في الأجام ومواضع مستنقع الماء، فلا يجوز بيع السمك في الماء؛ لأنه غرر، وهو للذي يصيده.[92]

كما نهوا عن بيع الثمر قبل بدو صلاحه، لأنه لا أحد يضمن خروج الثمر كله وخلوه من الآفات التي قد تودي به فكان النهي هنا حفظًا لأموال الناس لئلا يأكلونها بينهم بالباطل، وكان الامام مالك ابن أنس يحدث عن ابن عمر أن رسول الله(ﷺ) نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها، وأكد ذلك مبينا أن هذا البيع يقتضي أكل أموال الناس من دون حق.[93]

ونهى العلماء عن بيع الشيء قبل قبضه وحيازته، فبينوا أن عمر بن الخطاب(رضي الله عنه) أنكر على حكيم بن حزام [94] لأنه باع طعامًا قبل أن يستوفيه[95]، وأن أئمة التابعين أنكروا هذا البيع، وكان سعيد بن المسيب يقول: "لا تبع إلا ما اويت إلى رحلك"[96]، كما نهى العلماء عن بيع السلاح أوقات الفتن [97] ؛ لأن ذلك يهدد سلامة المجتمع واستقراره.

سادسا: إجراءات العلماء لحماية العملة ضمانًا لاستقرار الأمة:

لاريب أن العملة الإسلامية قد مرت بمراحل عدة، فبعد أن كان المسلمون في العهد النبوي وفي عهد الخلفاء الراشدين يعتمدون في تعاملاتهم المادية فيما بينهم من جهة، وفيما بينهم وبين الدول والأمم، من جهة أخرى على الدراهم الفارسية والحميرية، وعلى الدنانير الرومانية، إذ كان أول ظهور لعملة إسلامية مستقلة، تعبر عن الشخصية الاقتصادية للدولة الإسلامية، في العصر الأموي، وتحديدا في خلافة عبد الملك بن مروان(65-86هـ/685-705م) وفي الوقت التي مرت فيها العملة الإسلامية الجديدة بمراحل جودت فيها وطورت، وأول من ضرب الدنانير والدراهم الإسلامية عبد الملك بن مروان وكانت منقوشة بنقوش إسلامية، أمر الحجاج بضربها أواخر سنة (٧٥هـ/٦٩٤م)، ثم أمر بضربها في النواحي سنة(٧٦ه/٦٩٩م)، ثم جودها عمرو بن هبيرة عندما وَلي العراق في عهد يزيد بن عبد الملك(101-105هـ/720-724م) فضربها أحسن مما كانت، ثم جودها أكثر خالد بن عبد الله القسري، وشدد في تجويدها، وجودها بعد ذلك يوسف بن عمر فأقرط في التجويد والتشديد فكانت الهبيرية، والخالدية، واليوسفية أجود نقود بني أمية، وكان الخليفة ابو جعفر المنصور لا يتعامل بها[98]، ثم تعرضت في الوقت ذاته للتزييف والغش والكسر والإتلاف.

وهو ما نستنتجه من الأدوار التي قام بها العلماء، في النهي عن غش العملة وتزييفها سواءً أكانوا من التابعين أم من تابعي التابعين، فنهى سعيد بن المسيب عن تزييف العملة، وعد ذلك من الفساد في الأرض[99]، وكان محمد بن سيرين [100]، يحتجز الدراهم المزيفة حتى لا تعود إلى التداول بين الناس.[101]

وفي العصر العباسي الأول كان للعلماء دور في مواجهة العبث بالعملة سواءً أكان بالغش والتزييف أم بالكسر والإتلاف، ويعدون إتلافها من الفساد في الأرض، ومنهم ابن أبي ذئب[102]، والواقدي وغيرهم، فروى الماوردي أن النبي(ﷺ) نهى عن كسر سكة

---

[88]) ابن الجوزي, صفة الصفوة, 392/1.

[89]) ابن قيم الجوزية, اعلام الموقعين عن رب العالمين، 86/5.

[90]) ابن قيم الجوزية, اعلام الموقعين عن رب العالمين, 397/3.

[91]) ابن قيم الجوزية, اعلام الموقعين عن رب العالمين, 207/3. كما نهى عنه الثوري, كان سفيان الثوري بروي أحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في النهي عن بيع الغرر. أبو نعيم, حلية الاولياء, 94/7.

[92]) أبو يوسف, يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبتة الانصار(ت ١٨٢هـ/ ٧٩٨ م). كتاب الخراج، تح: طه عبدالرؤوف وسعد حسن محمد, المكتبة الازهرية للتراث، (القاهرة, د.ت), ص100.

[93]) مالك بن انس, مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي(ت١٧٩هـ/٧٩٥م), موطأ الامام مالك بن انس، تح: عبدالوهاب عبداللطيف, المكتبة العلمية, ط2, (د.م, د.ت), ص268.

[94]) حكيم بن حزام: بن خويلد بن أسد بن عبد العزى يكنى بأبي خالد صحابي من الطبقة الرابعة ممن أسلم بعد الفتح وكان يبكي لإبطائه في الإسلام شارك في غزوة حنين مع النبي صلى الله عليه وسلم، وحرض على صاحبته الإدراك ما فاته، فنزل المدينة وتوفي بها سنة(٥٤هـ/٦٧٤م). ابن الجوزي, صفة الصفوة, 284/1-285.

[95]) مالك بن انس, الموطأ, ص269 ؛ ابن قيم الجوزية, اعلام الموقعين عن رب العالمين, 397/6.

[96]) مالك بن أنس, الموطأ, ص292.

[97]) ابن قيم الجوزية, اعلام الموقعين عن رب العالمين، 79/2.

[98]) البلاذري, احمد بن يحيى بن جابر بن داوود(ت279هـ), فتوح البلدان، دار ومكتبة الهلال، (بيروت، 1988م), ص451.

[99]) البلاذري, فتوح البلدان, ص452.

[100]) محمد بن سيرين: يكنى بأبي بكر أحد فقهاء البصرة وكبار التابعين بها ومن العباد بها، وشهر بتأويل الرؤيا، مات بالبصرة سنة (١١٠هـ/٧٢٨م). ابن حبان, محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَدَ(ت354هـ), مشاهير علماء الأمصار, تح: مرزوق علي ابراهيم, دار الوفاء, ط1, (المنصورة, 1991م), ص143.

[101]) الذهبي, سير اعلام النبلاء, 620/4.

[102]) ابن ابي ذئب: محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب من بني عامر بن لؤيّ من قريش أبو الحارث تابعي من رواة الحديث, ولد سنة(80ه/700م), من اهل المدينة وكان يفتي بها يشبّه بسعيد بن المسيب من أورع الناس وأفضلهم في عصره دخل على أبي جعفر المنصور، وقال له: الظلم فاش ببابك! وسئل الإمام أحمد عنه وعن الإمام

المسلمين الجارية بينهم[103]، وقال ابن أبي ذئب: "نكره قطع الدرهم إذا كانت على الوفاء، وننهى عنه لأنه من الفساد"[104]، وأشارت المصادر إلى إتلاف العملة، وبينت أن السلف عاقبوا عليها، فقال إن إبان بن عثمان[105]، عاقب في كسر الدراهم ثلاثين سوطًا مع التعزير .[106]

ومع ذلك فقد جوَّز بعض العلماء كسر العملة للضرورة، وإذا لم يلحق كسرها الضرر بالمسلمين، فكان هذا رأي أبي حنيفة والشافعي وأحمد بن حنبل، فقال أبو حنيفة: لا بأس بكسر الدراهم إذا لم يضر ذلك بالإسلام وأهله[107]، وأجازها الشافعي للضرورة، وأما إذا كسرت لغير ضرورة فإنه عد ذلك نوع من السفه، وقد وافقه في ذلك أحمد بن حنبل، إلَّا أنه كره كسر العملة إذا كان عليها اسم الله تعالى.[108]

الخاتمة:

يتضح من البحث:

1- أن العلماء في العصر العباسي الأول أدَّوا دورًا رياديًّا في صياغة الحياة الاقتصادية، فلم ينغلقوا على شؤون العلم والتعليم فقط، بل ساهموا في بناء الاقتصاد الإسلامي نظريًّا وعمليًّا.

2- أكد علماء العصر العباسي الأول على قيمة العمل والإنتاج، وحذروا من كل ما يخل بمبادئ العدالة الاقتصادية، وانخرطوا في التجارة والزراعة والصناعة، كما تولوا بعض المناصب المالية التي ساعدت في ضبط الموارد وحسن إدارتها.

3- أن العلماء في العصر العباسي الأول وضعوا أسس الاقتصاد الإسلامي بما قدموه من جهود نظرية ضخمة، ضمت طروحاتهم المذهبية لمن أتى بعدهم من أجيال؛ فمما لا ريب فيه أن العصر العباسي الأول، بما اشتمل عليه من علماء، كان الرحم التي تخلق فيه الاقتصاد الإسلامي؛ فظهرت قواعده وأصوله على أيدي هؤلاء العلماء.

4- نظر العلماء إلى المال على أنه أداة ونعمة مسخرة للإنسان، وطاقة ينبغي استثمارها لخدمة المجتمع، لا غاية في ذاته، وبينوا أن هذا الفهم يترتب عليه تعامل الإنسان معه، فإما أن يكون الإنسان سيدًا للمال إذا نظر إليه بوصفه وسيلة لجلب المصالح والمنافع الدنيوية والأخروية، أو أن يكون الإنسان عبدًا للمال مسخرًا له، إذا نظر إليه على أنه غاية؛ فينكب على تحصليه ويلهث وراءه، فيكون المال نقمة عليه.

5- بيَّن العلماء أنواعًا من المعاملات المالية المحرمة في الإسلام التي تلحق الضرر بالفرد والمجتمع، وقاموا بأدوار عديدة في تنظيم الحياة الاقتصادية فيما بين المجتمع والدولة، وفيما بين أفراد المجتمع، كما قاموا بأدوار مهمة في تنمية الحياة الاقتصادية في العصر العباسي الأول .

6- قام العلماء بجهود نظرية وعملية في بمواجهة المخالفات في التعاملات المالية، فبينوا لمعاصريهم، ولغيرهم من الأجيال الإسلامية ما حرم من المعاملات المالية، ثم حذروهم من التعامل بها، بعد أن بينوا أضرار تلك التعاملات على الفرد والمجتمع.

7- تمثل هذه التجربة أنموذجًا يمكن الاستفادة منه في عصرنا الحاضر لتعزيز مبادئ الاقتصاد الاسلامي وتنميته بما يخدم حاجات الأمة.

References:

The Holy Qur'an

First: Sources:

1- Al-Baladhuri، Ahmad ibn Yahya ibn Jabir ibn Dawud (d. 279 AH)، Futuh al-Buldan، Dar and Library of Al-Hilal، (Beirut، 1988).

2- Al-Bayhaqi، Abu Bakr Ahmad ibn al-Husayn (d. 458 AH)، Manaqib al-Shafi'i by al-Bayhaqi، ed. Sayyid Ahmad Saqr، Dar al-Turath Library، 1st ed. (Cairo، 1970).

مالك فقال: ابن أبي ذِئْب أصلح في بدنه وأورع وأقوم بالحق من مالك عند السلاطين وقيل: كان يرى القدر وهجره مالك من اجله, توفي سنة(158ه/775م). الزركلي, الاعلام, 189/6.

[103]) الماوردي, أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي(ت٤٥٠هـ/١٠٥٨م). الأحكام السلطانية والولايات الدينية، دار الحديث، (القاهرة, دت), ص239.

[104]) (البلاذري, فتوح البلدان, ص451-452.

[105]) آبان عثمان بن عفان: ابن الخليفة عثمان بن عفان أحمد كبار التابعين يكنى بأبي سعيد كان أعلم الناس بالقضاء أصيب بالفالج وتوفي به في خلافة يزيد بن عبد الملك. ابن حبان, مشاهير علماء الامصار، ص111.

[106]) البلاذري, فتوح البلدان, ص452؛ الماوردي, الأحكام السلطانية, ص239.

[107]) البلاذري, فتوح البلدان, ص452.

[108]) الماوردي, الاحكام السلطانية, ص239.

3- Ibn Taghri Bardi، Yusuf ibn Taghri Bardi ibn Abdullah al-Zahiri al-Hanafi، Abu al-Mahasin، Jamal al-Din (d. 874 AH)، The Shining Stars of the Kings of Egypt and Cairo، Ministry of Culture and National Guidance، Dar al-Kutub، (Egypt، n.d.).

4- Ibn Hibban، Muhammad ibn Hibban ibn Ahmad ibn Hibban ibn Muadh ibn Ma'bad، al-Tamimi، Abu Hatim، al-Darimi، al-Busti (d. 354 AH)، Famous Scholars of the Regions، trans. Marzouq Ali Ibrahim، Dar al-Wafa، 1st ed. (Mansoura، 1991).

5- Ibn al-Jawzi، Abu Abdullah Muhammad ibn Abi Bakr ibn Ayyub (d. 751 AH)، A'lam al-Mawqi'in 'an Rabb al-'Alamin (The Signs of the Signatories of the Lord of the Worlds)، trans. Abu Ubaidah Mashhur ibn Hasan Al Salman، Dar Ibn al-Jawzi، 1st ed. (Saudi Arabia، 2002).

6- Talbis Iblis (The Deception of Satan)، Dar al-Fikr، 1st ed. (Birzeit، 2001).

7- Sifat al-Safwa (The Description of the Elite)، trans. Ahmad ibn Ali، Dar al-Hadith (Cairo، 2000).

8- Sa'id al-Khatir (Hunting the Mind)، trans. Hasan al-Masahi Suwaidan، Dar al-Qalam، 1st ed. (Damascus، 2004).

9- The Virtues of Imam Ahmad، trans. Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki، Dar Al-Hijr، 2nd ed.، (n.d.، 1988).

10- Al-Muntazam fi Tarikh Al-Umam wa Al-Muluk، edited by Muhammad Abdul Qadir Atta، Mustafa Abdul Qadir Atta، Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah، 1st ed.، (Beirut، 2992).

11- Al-Jundi، Hamad ibn Yusuf ibn Ya'qub، Abu Abdullah، Baha' al-Din (d. 732 AH)، Behavior in the Classes of Scholars and Kings، trans. Muhammad ibn Ali ibn al-Husayn al-Akwa'، Al-Irshad Library، 2nd ed. (Sana'a، 1995).

12- Al-Khatib al-Baghdadi، Abu Bakr Ahmad ibn Ali ibn Thabit ibn Ahmad ibn Mahdi (d. 463 AH)، History of Baghdad، trans. Mustafa Abdul-Qadir Atta، Dar al-Kutub al-Ilmiyyah، 1st ed. (Beirut، 1996). 13- Ibn Khallikan، Abu al-Abbas Shams al-Din Ahmad ibn Muhammad ibn Abi Bakr (d. 681 AH/1282 CE). Deaths of Notable People and News of the Children of the Time، ed. Ihsan Abbas، Dar Sadir، (Beirut، 1900).

14- Al-Dawadari، Abu Bakr ibn Abdullah ibn Aybak، Kanz al-Durar wa Jami' al-Ghurar، ed. Dorothea Krawulski، Issa al-Babi al-Halabi Library، (n.d.، 1992 CE).

15- Al-Dhahabi، Abu Abdullah Shams al-Din Muhammad ibn Ahmad ibn Uthman (d. 748 AH/1347 CE). Biographies of the Noble Figures، edited by Shu'ayb al-Arna'ut، Al-Risala Foundation، Beirut، 3rd ed. (n.d.، 1985 CE).

16- Al-Zubaidi، Muhammad ibn Muhammad ibn Abd al-Razzaq al-Husseini، Abu al-Fayd، known as Murtada (d. 1205 AH)، Taj al-Arus، ed. by a group of scholars، Dar al-Hidayah، (n.p.، n.d).

17- Al-Zubayr ibn Bakkar، ibn Abdullah al-Qurashi al-Asadi al-Makki (d. 256 AH)، The Genealogy of the Quraysh and Its News، ed. Mahmoud Muhammad Shakir، Al-Madani Press، (n.d.، 1961).

18- Al-Zamakhshari، Jar Allah (d. 583 AH)، Rabi' al-Abrar wa-Nusus al-Akhyar، Al-A'lami Foundation، 1st ed.، (Beirut، 1412 AH). 19- Ibn Sa'd، Muhammad ibn Sa'd ibn Mani' (d. 230 AH/845 AD). The Great Classes، ed. Muhammad Abd al-Qadir Atta، Dar al-Kutub al-Ilmiyyah، 1st ed. (Beirut، 1990).

20- Al-Sam'ani، Abu Sa'd 'Abd al-Karim ibn Muhammad ibn Mansur (d. 562 AH/1166 CE). Al-Ansab، edited by 'Abd al-Rahman ibn Yahya al-Mu'allimi al-Yamani et al.، Ottoman Encyclopedia Press، 1st ed (Hyderabad، 1962).)

21- Al-Shaybani، Abu Abdullah Ahmad ibn Muhammad ibn Hanbal ibn Hilal ibn Asad (d. 241 AH)، Musnad of Imam Ahmad ibn Hanbal، edited by: Shuaib Al-Arna'ut - Adel Murshid، and others، Al-Risalah Foundation، 1st edition، (n.p.، 2001 AD).

22- al-Tabari، Muhammad ibn Jarir ibn Yazid ibn Katheer ibn Ghaleb al-Amli (d. 310 AH/922 AD)، History of the Prophets and Kings، and a Link to al-Tabari's History، Dar al-Turath، 2nd ed. (Beirut، 1967). 23- Ibn Abd al-Hakam، Abu al-Qasim Abd al-Rahman ibn Abd Allah Abd al-Hakam ibn A'yan al-Qurashi al-Misri (d. 257 AH/870 AD)، The Conquests of Egypt and Its History، Library of Religious Culture، (n.d.، 1994).

24- al-Ghazali، Abu Hamid Muhammad ibn Muhammad al-Ghazali al-Tusi (d. 505 AH)، Ihya' Ulum al-Din، Dar al-Ma'rifa، (Beirut، n.d.).

25- Al-Fusawi، Abu Yusuf Ya'qub ibn Sufyan (d. 277 AH/890 CE). Knowledge and History، edited by Akram Diaa Al-Omari، Al-Risala Foundation، 2nd ed. (Beirut، 1981 CE).

26- Ibn Qudama، Abu Muhammad Muwaffaq al-Din Abdullah ibn Ahmad ibn Muhammad ibn Qudama al-Jama'ili al-Maqdisi then al-Dimashqi al-Hanbali (d. 620 AH). Al-Mughni fi Fiqh al-Imam Ahmad ibn Hanbal al-Shaybani، Dar al-Fikr، 1st ed. (Beirut، 1405 CE).

27- Ibn Qayyim al-Jawziyya، Abu Abdullah Muhammad ibn Abi Bakr ibn Ayyub (d. 751 AH)، I'lam al-Muwaqqi'in 'an Rabb al-'Alamin (The Notorious Signatories of the Lord of the Worlds)، introduced and commented on، and his hadiths and works were cited by: Abu Ubaidah Mashhur ibn Hasan Al Salman، Dar Ibn al-Jawzi، first edition (Riyadh، 2002).

28- Malik ibn Anas ibn Malik ibn Amir al-Asbahi (d. 179 AH/795 CE)، Muwatta' of Imam Malik ibn Anas، ed. Abdul-Wahhab Abdul-Latif، Scientific Library، 2nd ed.، (n.d.، n.d.).

29- al-Mawardi، Abu al-Hasan Ali ibn Muhammad ibn Habib al-Basri al-Baghdadi (d. 450 AH/1058 CE). Sultanic Rulings and Religious Authorities، Dar al-Hadith، (Cairo، n.d.).

30- Muhyiddin Ibn al-Khatib، Muhammad ibn Qasim ibn Ya'qub al-Amasi al-Hanafi (d. 940 AH)، Rawd al-Akhyar Selected from Rabi' al-Abrar، Dar al-Qalam al-Arabi، 1st ed.، (Aleppo، 2002).

31- Ibn Manzur، Muhammad ibn Makram ibn Ali Abu al-Fadl Jamal al-Din (d. 711 AH/1311 AD). Lisan al-Arab، Dar Sadir، (Beirut، 1993).

32- Abu Na'im، Ahmad ibn Abdullah ibn Ahmad ibn Ishaq ibn Musa ibn Mihran al-Isfahani (d. 430 AH)، Hilyat al-Awliya' wa-Tabaqat al-Asfiya'، al-Sa'ada (Cairo، 1974).

33- Abu Yusuf، Ya'qub ibn Ibrahim ibn Habib ibn Sa'd ibn Habta al-Ansar (d. 182 AH/798 CE). Kitab al-Kharaj (Book of Taxes)، ed. Taha Abd al-Ra'uf، Sa'd Hasan Muhammad، al-Azhar Library for Heritage (Cairo، n.d.).

References and Research:

1- Abu Bakr Kafi، Imam al-Bukhari's Methodology in Authenticating and Explaining Hadiths through Sahih al-Bukhari، Dar Ibn Hazm، 1st ed.، (Beirut، 2000).

2- Rida، Ahmad، Majma' Matn al-Lughah، Dar Maktabat al-Hayat، (Beirut، 1960). 3- Al-Zarkali، Mahmud ibn Khayr al-Din. Al-A'lam، Dar al-'Ilm lil-Malayin، 15thed. (Beirut، 2002).

4- Farhi، Muhammad، Economic Development Policy in Islam: The General Framework and Components، Al-Baheth Magazine، Issue 2، 2003.

5- Al-Mahdar، Raja bint Sayyid Ali bin Saleh، Sustainable Development in the Objectives of Islamic Law According to Imam Abu al-Muzaffar al-Sam'ani، North Journal of Humanities، Umm al-Qura University، 2022.

6- Al-Maraghi، Ahmed Mustafa، Hisbah in Islam، Al-Jazeera Publishing and Distribution، (n.d.، n.d.).

7- Mansour، Mahmoud، Usury in Islamic Law and Law، Dar al-Nahda al-Arabiya، (Cairo، n.d.).